

شرح كتاب الإيمان (250 من 711) (الحديث 46)

#الكتب_الصوتية للشيخ #سعد_بن_شاييم_الحضيري

سعد بن شاييم الحضيري

الحديث الرابع والستون قال حدثنا شعبة ابن سوار حدثنا ليث ابن سعد عن يزيد عن سعد ابن سنان عن انس رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال تكون بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم - 00:00:00

يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويصبح كافرا ويمسي مؤمنا التخريج هذا اسناد حصل وهو حديث صحيح لشواهد ورواه المؤلف في مصنفه والترمذي والحاكم جعفر الفريابي في صفة المنافق مائة واربعة. وقال الترمذي هذا حديث غريب من هذا الوجه -

00:00:21

حسن صحيح مناسبة الكتاب مناسبة لكتاب الايمان ما فيه من الدلالة على اثر الفتن والمعاصي على الايمان من حيث الضعف والزوال

وان الايمان يزيد وينقص وانه قد يزول بالكلية او يزول كماله الواجب - 00:00:46

او يزول كماله المستحب ففيه الرد على المرجئة الشرح هذا التقلب المذكور يكون نعوذ بالله لكثرة الفتن من الشبهات والشهوات

وبكثرة الفتن تتقلب حاله فيمسي الرجل مؤمنا قد صلى صلاة العشاء - 00:01:04

محيت الذنوب وبقي على ايمانه فيصبح على ذلك الايمان فاذا خالط الذنوب لكثرتها ومنها الكبائر كالقتل ففي اخر الزمان يكثر الهرج

وهو القتل كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:23

يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله اين هو؟ قال القتل القتل اخرج به البخاري

ومسلم فيقتل مسلم اخاه المسلم على الدنيا ويمسي كافرا لقتله لآخيه او لما يعرض له من الشبهات الفاتنة - 00:01:39

او يصبح كافرا على ذنب ويمسي مؤمنا على طاعة فتقلب الاحوال عن الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بين يدي

ساعة الهرج قالوا وما الهرج؟ قال القتل - 00:02:04

قالوا اكثر مما نقتل انا لنقتل كل عام اكثر من سبعين الفا قال انه ليس بقدركم مشركين ولكن قتل بعضكم بعضا قالوا ومعنى عقولنا

يومئذ قال انه لتنزع عقول اهل ذلك الزمان - 00:02:19

ويخلف له هباء من الناس يحسب اكثرهم انهم على شيء وليسوا على شيء رواه احمد وابو يعلى والبخاري في الادب المفرد ولفظه لا

تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره واخاه واباه - 00:02:36

ولفظ ابي يعلى ان بين يدي الساعة الهرج ان دا وما الهرج؟ قال القتل القتل حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه واباه قال فرأينا من

قتل اباه زمن الازارقة اخرج به الامام احمد والبخاري في الادب المفرد وابو يعلى بسند صحيح وصحه الالباني - 00:02:53

الصحيحة وفي رواية لاحمد قال ابو موسى والذي نفسي بيده ما اجد لي ولكم منها مخرجا ان ادركتني واياكم الا ان نخرج منها كما

دخلنا فيها. لم نصب منها دما ولا مالا - 00:03:15

ومن فوائد الاثر ان الايمان يزيد وينقص وانه قد يزول بالكلية او يزول كماله الواجب او يزول كماله المستحب فيزول بالكلية اذا فعل

كفرا وشركا اكبر ويزول كماله واجب اذا فعل الكبائر من البدع وما دونها من المعاصي - 00:03:32

ويزور جماله المستحب باقتحام المكروات لانه قد يبلغ الانسان دراجات البرار او درجة المقربين ثم يفعل بعض المكرويات فينزل

درجات فينقص في هذا كمال الايمان المستحب وعلى هذا قد يكون الحديث مجعلا يحتمل الكفر الاكبر ويحتمل الكفر اصغر -

وقد يكون الكفر من الشكوك لكثرة الفتن فيحصل فيه الكفر الأكبر أو يرتاب بشيء أو يكون من قبيل الكفر الأصغر لما يحصل له من كبائر الذنوب لانه سمي بعض الذنوب بالكفر كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. وقال من لم يغزو ولم يحدث نفسه بالغزو - [00:04:10](#)

على شعبة من نفاق شعبة نفاق وذكر من صفاته انه اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا أوتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ذكرها في وهي من شعب النفاق وذكر الاستسقاء بالنجوم من امر الجاهلية وامر الجاهلية كبائره ولا ينسب شيء الى الجاهلية الا اذا كان من افعاله - [00:04:31](#)

المذمومة. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ان من ابق من سيده ومن تولى غير مواليه فهي فيه كفر ومن اتى امرأة في دبرها فكل هذه قد جاء في الحديث انها كفر - [00:04:54](#)

وقال صلى الله عليه وسلم المراء في القرآن كفر. اخرج ابو داوود من حديث ابي هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت. رواه مسلم - [00:05:07](#)

واحمد من حديث ابي هريرة وعن عمر ابن الخطاب قال انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله الا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم او ان كفرا بكم ان ترغبوا - [00:05:23](#)

ابائكم اخرج البخاري ومسلم. لكن حمل العلماء ذلك على الكفر الأصغر كما قال ابن عباس كفر دون كفر وقال في قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. قال ليس بالكفر الذي يذهبون اليه. رواه ابن ابي حاتم وصححه الحاكم - [00:05:38](#)

في مستدركه وقال شرط الشيخين ولم يخرجاه. وفي رواية عبدالرزاق قال هي به كفر. انظر تفسير ابن كثير الجزء الثالث الصفحة مائة وعشرين واصله في حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث صلاة الكسوف عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في عرض خطبته وارىت النار - [00:05:59](#)

لم ارى منظرا كالיום قط افظعا ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا بما يا رسول الله؟ قال بكفرهن قيل ايكفرن بالله؟ قال يكفرن العسير ويكفرن الاحسان. لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأيت - [00:06:21](#)

منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط متفق عليه وسماه كفرا لعظم اثمه وهو الكفر الأصغر لكنه كبيرة عظيمة ولا يعني انه ما دام انه لا يخرج من الاسلام والايامن فهو مؤمن كامل الايمان بل ينقص وينفى عنه الايمان المطلق - [00:06:36](#)

وينفع عنه الابال المطلق في هذا الحديث محتمل انه يمسي كافرا ويصبح مؤمنا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا على هذا الاصل واما بالكفر الأصغر من نعوذ بالله وذكر الشالنجي انه سأل احمد بن حنبل عن المصر على الكبائر يطربها بجهد اي يطلب الذنب بجهد الا انه لم يترك الصلاة والزكاة - [00:06:54](#)

والصوم هل يكون مصرا من كانت هذه حاله؟ قال هو مصر مثل قوله صلى الله عليه وسلم لا يزنني الزاني حين يزنني وهو مؤمن يخرج من الايمان ويقع في الاسلام. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ولا يشرب الخمر - [00:07:16](#)

هنا اشرب وهوى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ومن نحو قول ابن عباس في قوله جل جلاله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون - [00:07:31](#)

فقلت له ما هذا الكفر؟ قال كفر لا ينقل عن الملة. مثل الايمان بعضه دون بعض فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك امر لا يخطئ اختلافوا فيه انتهى من الاجمالي لابن تيمية صفحة مائة وتسعة وتسعين - [00:07:43](#)